

الشركة العامة لصناعة الورق راكتا

إحدى الشركات التابعة للقبضة للصناعات الكيماوية (ش.م.ق.م)
الحاصلة على شهادة الأيزو ٩٠٠١/٢٠٠٨



التاريخ :- ٢٠٢٤/٣/٢١

السادة / البورصة المصرية
إدارة الإفصاح

تحية طيبة وبعد ،،،

نرسل الى سيادتكم قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٠ وذلك بمقر قاعة اجتماعات المعهد العالي للدراسات التعاونية - شارع القصر العيني - القاهرة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مسئول علاقات المستثمرين

محاسب / سعد يونس فرج



مكتب القاهرة
٣ ش المهندس على لبيب جبر
(ممر بهلر - قصر النيل)
تليفون: ٢/٣٩٢٤٥٢٥
تليفون: ٢/٣٩٣١٦٩١
فاكس: ٢/٣٩٠١٧٢٠
رقم بريدى: م٢١٩١٦ تلغراف راکتاكو
بريد إلكترونى: raktaalex@yahoo.com
rakta@rakta-eg.com

مكتب الإسكندرية
٦ طريق الحرية
تليفون: ٢/٤٨٦٩٠٧١
تليفون: ٢/٤٨٦٠١٣٦
فاكس: ٢/٤٨٦٩٠٧٦
القطاع المالى: ٢/٥٦٠٣١٣٧
قطاع المشتريات: ٢/٥٦٠٣١٤٠
القطاع الإدارى: ٢/٥٦٠٣٩٣٤
www.rakta-eg.com

المقر الرئيسى والمصانع
الطابية خط رشيد - الإسكندرية
رئيس مجلس الإدارة: ٢/٥٦٠٣١٣٨
السويتش: ٢/٥٦٠٣١٣٥ / ٥٦٠٣٩٣٣
موبايل: ١٢٢٧٢٨١٨٧٩
المبيعات: ٢/٥٦٠٣٩٣٢
موبايل: ١٢٢٧٢٨١٨٣٧
فاكس: ٢/٥٦٠٣١٤٤


قرارات الجمعية العامة غير العادية
للشركة/ العامة لصناعة الورق "راكنا"
للنظر في تطبيق أحكام المادة (٣٨) من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١
المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٠

- على ضوء المذكرة المعروضة على الجمعية العامة بشأن تطبيق أحكام المادة ٣٨ من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية المعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما ورد بالتقرير النهائي لشركة الاستشارات الهندية (C2C) عند دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية والذي تبين منه أن التكلفة الاستثمارية المقدره لتطوير الشركة بنحو ١٨٠ مليون دولار لشراء عند ٣ خطوط إنتاج.
- وعلى ما أثير بتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عند النظر في القوائم المالية للشركة في ٢٠٢٣/٦/٣٠.
- وعلى ضوء إيقاف نشاط الشركة منذ عدة سنوات وخروج معظم العاملين بها للمعاش المبكر الاختياري.
- وعلى قرار مجلس إدارة الشركة القابضة بجلسته رقم ٢٠٢٤/٢ من إحالة أمر الشركة العامة لصناعة الورق "راكنا" إلى الجمعية العامة غير العادية لتقرير ما تراه مناسباً في ظل تطبيق نظام المعاش المبكر الاختياري للعاملين وعدم توافر أي مستثمرين للدخول في مشروع شراكة مع الشركة.
- وإعمالاً لنص المادة ٣٨ بالفقرة الثانية من القانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ المعدل لبعض مواد قانون ٢٠٣ التي تنص على أنه في جميع الأحوال إذا بلغت قيمة خسائر الشركة كامل حقوق المساهمين بالشركة يتم عرض الأمر على الجمعية العامة للشركة لزيادة رأسمالها لتغطية الخسائر المرحلة، وفي حالة عدم زيادة رأسمال الشركة وفقاً لما سبق يجب العرض على الجمعية العامة غير العادية لحل وتصفية الشركة.
- وعلى مناقشات الجمعية العامة وما تبين لها من استحالة استمرار الشركة.
- وبعد الاطلاع على أحكام المواد من ١٣٧ إلى ١٥٤ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.
- وعلى ضوء نتيجة التصويت بين المساهمين والذي أسفر عن الموافقة على حل الشركة وتصفيتها بنسبة

قررت الجمعية العامة غير العادية ما يلي :-

- (١) الموافقة على حل الشركة العامة لصناعة الورق "راكنا" وتصفيتها.
- (٢) الموافقة على تعيين السيد د. مهندس/ أيمن رمضان عبده موصياً على الشركة العامة لصناعة الورق "راكنا" براتب قدره جنيه شهرياً، وبعاونه السيد المحاسب/ أشرف الحسيني السيد براتب قدره جنيه شهرياً، للاشتراك مع كافة الإدارات المعنية لإعداد ميزانية تصفية كل ستة أشهر اعتباراً من آخر مركز مالي مدقق من السادة مراقبي الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات في ٢٠٢٣/١٢/٣١.

عنه، لهيئة
إشاعة التامر
عنه، لهيئة



٣) إرجاء إخلاء مسئولية مجلس إدارة الشركة لحين الانتهاء من إجراءات التسليم والتسلم في ضوء الأرصدة المدققة من السادة مراقبي الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات عن القوائم المالية في ٢٠٢٣/١٢/٣١.

٤) على المصطفى الالتزام بكافة الأحكام التي تضمنتها المواد من ١٣٧ إلى ١٥٤ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ للشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية وعلى الأخص :-

- أ) جرد ما للشركة من أموال وما عليها من التزامات وتحرير قائمة مفصلة بذلك وميزانية يتم توقيعها واعتمادها.
- ب) اتخاذ كافة ما يلزم للحفاظ على أموال الشركة وحقوقها.
- ج) استيفاء ما للشركة من حقوق لدى الغير.
- د) وفاء ما على الشركة من ديون.
- هـ) بيع مال الشركة منقولاً أو عقاراً.

٥) على المصطفى تقديم حساب مؤقت بحد أقصى كل ستة أشهر إلى الجمعية العامة للشركة تحت التصفية عن سير أعمال التصفية وما قد يعترضها من عقبات، على أن يتم الانتهاء من كافة أعمال التصفية خلال عام على الأكثر من تاريخ صدور قرار الجمعية.

رئيس الجمعية العامة

محمد زكريا محيي الدين

